تأكيد الذم بما يشبه المدح

وتأكيد الذم بما يشبه المدح كعكسه السابق ضربان:

١ - أحدهما أن يستثنى من صفة مدح منفية عن الشيء صفة ذم بتقدير دخولها في صفة المدح.

وذلك نحو قول القائل: «فلان لا خير فيه إلا أنه يسيء إلى من أحسن إليه»

٢ - وثانيهما أن يُثبت للشيء صفة ذم وتُعقّب بأداة استثناء تليها صفة ذم أخرى له، وذلك كقول القائل: **«فلان فاسق إلا أنه جاهل»**.

والضرب الأول يفيد التأكيد من وجهين، والثاني من وجه واحد، كما مر من تأكيد المدح بما يشبه الذم.

المذهب الكلامي:

المذهب الكلامي نوع كبير من أنواع البديع المعنوي، وقد عده ابن المعتز أحد الفنون البديعية الخمسة الأساسية التي بنى عليها كتابه **«البديع»**، وقال عنه: **«هو مذهب سماه عمرو الجاحظ المذهب الكلامي، وهذا باب ما أعلم أني وجدت في القرآن منه شيئًا، وهو ينسب إلى التكلف، وتعالى الله عن ذلك علوًا كبيرًا»** (١).

ولكن ابن المعتز لم يذكر مفهوم الجاحظ لهذا الفن البديعي كما أنه لم يحاول هو تحديده، وكل ما فعله أنه ذكر بعض أمثلة له، منها قول الفرزدق:

لكل امرئ نفسان: نفس كريمة ... وأخرى يعاصيها الفتى ويطيعها
ونفسك من نفسيك تشفع للندى ... إذا قل من أحرارهنَّ شفيعها

ومنها قول ابي نواس:

إن هذا يرى- ولا رأي للأحمق - ... أنـي أعـده إنـسـانـا
ذاك في الظن عنده وهو عندي ... كالذي لم يكن وإن كان كانا

وقول إبراهيم بن المهدي يعتذر للمأمون من وثوبه على الخلافة:

البر منك وطاء العذر عندك لي ... فيما فعلت فلم تعذل ولم تَلُم
وقام علمك بي فاحتج عندك لي ... مقام شاهد عدل غير متهم

---

(١) كتاب البديع لابن المعتز ص ٥٣ - ٥٧ .

وإذا تأملنا كل مثال من هذه الأمثلة وجدنا أن الشاعر يدعى دعوى ثم يحاول التماس دليل مقنع عليها، تمامًا كما يفعل المتكلمون بإيراد الحجج العقلية على دعاواهم.

وعلى هذا فأغلب الظن أن مفهوم المذهب الكلامي عند الجاحظ وابن المعتز كما توحي به الأمثلة السابقة - هو: اصطناع مذهب المتكلمين العقلي في الجدل والاستدلال وإيراد الحجج والتماس العلل، وذلك بأن يأتي البليغ على صحة دعواه بحجة قاطعة أيًّا كان نوعها.

ولعل ما يؤكد ذلك هو قول الجاحظ في معرض المعرفة والاستدلال: «**ولولا استعمال المعرفة لما كان للمعرفة معنى، كما أنه لولا الاستدلال لما كان وضع الدلالة معنى. . . . وللعقل في خلال ذلك مجال، وللرأي تقلب، وتنشر للخواطر أسباب، ويتهيأ لصواب الرأي أبواب**» (١).

وقد عرض البلاغيون بعد ابن المعتز للمذهب الكلامي وعدوه من فنون البديع، ومن هؤلاء أبو هلال العسكري وابن رشيق القيرواني.

وكلام هذين الأديبين لم يزد في جملته على ما قاله ابن المعتز نقلاً عن الجاحظ، ولكن أبا هلال يعلق بملاحظة ذكية على قول ابن المعتز، فيقول في مستهل كلامه عن المذهب الكلامي: «**جعله عبد الله بن المعتز الباب الخامس من البديع، وقال: ما أعلم أني وجدت منه شيئًا في القرآن، وهو ينسب إلى التكلف، فنسبه إلى التكلف وجعله من البديع**» (٢)!

كما أن ابن رشيق يقرر أنه «**مذهب كلامي فلسفي**» (٣) كما جاء في تعقيبه على بيتين من شعر أبي نواس.

وإذا ما انتهينا إلى العصور المتأخرة فإننا نجد الخطيب القزويني «**٧٣٩هـ**» يعرف المذهب الكلامي بقوله: «**هو إيراد حجة للمطلوب على طريقة أهل الكلام نحو ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾** [الأنبياء: ٢٢] (٤).

والقزويني يقصد «**بطريقة أهل الكلام**» أن تكون الحجة بعد تسليم المقدمات مستلزمة

---

(١) كتاب الحيوان ج ٢ ص ١١٥ - ١١٦.
(٢) كتاب الصناعتين ص ٤١٠.
(٣) كتاب العمدة ج ٢ ص ٧٦.
(٤) كتاب التلخيص للقزويني، ص ٣٧٤.

للمطلوب، ففي قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء :٢٢] اللازم، وهو فساد السماوات والأرض باطل؛ لأن المراد به خروجهما عن النظام الذي هما عليه فكذا الملزوم وهو تعدد الآلهة باطل.

ومثل هذه الآية الكريمة قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الروم :٢٧] أي والإعادة أهون عليه من البدء، والأهون من البدء أدخل في الإمكان من البدء؛ فالإعادة أدخلت في الإمكان من البدء وهو المطلوب.

وقد استشهد القزويني على هذا الفن البديعي أيضًا بأبيات من قصيدة للنابغة الذبياني يعتذر فيها إلى النعمان بن المنذر، وهي:

حلفت فلم أترك لنفسك ريبة ... وليس وراء الله للمرء مذهب [١]
لئن كنت قد بلغت عني خيانة ... لمبلغك الواشي أغش وأكذب
ولكنني كنت امرأ لي جانب ... من الأرض فيه مستراد ومذهب [٢]
ملوك وإخوان إذا ما مدحتهم ... أحكم في أموالهم وأقرب
كفعلك في قوم أراك اصطفيتهم ... فلم ترهم في مدحهم لك أذنبوا

فالقضية كما يفهم من القصيدة التي منها هذه الأبيات أن النابغة قد كان مدح آل جفنة بالشام، فتنكر النعمان لذلك وغضب على الشاعر وفي هذه الأبيات التي هي مثال للمذهب الكلامي يجادل النابغة النعمان بالمنطق ويدافع عن نفسه بالحجج وبأنه لم ينحرف عن ولائه له، وليس من العدل التفرقة في الحكم بين مدح ومدح. ثم ينتهي بالحجة الدامغة فيقول: أنت أحسنت إلى قوم أراك اصطفيتهم فمدحوك، وأنا أحسن إلى قوم فمدحتهم، فكما أن مدح أولئك لك لا يعد ذنبًا، فكذلك مدحي لمن أحسن إليّ لا يعد ذنبًا.

ففي المذهب الكلامي قضايا ودعاوى يدافع عنها بالمنطق والجدل والحجج والأدلة المقنعة، كما رأينا.

وممن جاءوا بعد القزويني وعرضوا للمذهب الكلامي ابن حجة الحموي أحد علماء وأدباء القرن التاسع الهجري.

---

(١) الريبة: الشك.

(٢) مستراد: موضع يتردد فيه لطلب الرزق؛ وهو من راده بمعنى طلبه.

ففي مستهل حديثه عنه يقول: «المذهب الكلامي نوع كبير نُسبت تسميته إلى الجاحظ. وهو في الاصطلاح أن يأتي البليغ على صحة دعواه وإبطال دعوى خصمه بحجة قاطعة عقلية تصح نسبتها إلى علم الكلام؛ إذ علم الكلام عبارة عن إثبات أصول الدين بالبراهين العقلية القاطعة».

ثم يستطرد إلى الرد على قول ابن المعتز بأنه لا يعلم ذلك في القرآن، يعنى المذهب الكلامي فيقول ابن حجة: **«وليس عدم علمه مانعًا علم غيره، إذ لم يستشهد على هذا المذهب الكلامي بأعظم من شواهد القرآن، وأصح الأدلة في شواهد هذا النوع وأبلغُها قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾** [الأنبياء:٢٢]، هذا دليل قاطع على وحدانيته جل جلاله، وتمام الدليل أن تقول: لكنهما لم تفسدا، فليس فيهما آلهة غير الله».

ومن أدلته أيضًا عنده قوله ﷺ: **«لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيرًا»** وتمام الدليل أن يقال: لكنكم ضحكتم كثيرًا وبكيتم قليلاً فلم تعلموا ما أعلم. فهذان قياسان شرطيان من كلام الله وكلام نبيه.

ومثله قول مالك بن المرجل الأندلسي:

لو يكون الحبّ وصلاً كله ... لم تكن غايته إلا الملل
أو يكون الحب هجرًا كله ... لم تكن غايته إلا الأجل
إنما الوصل كمثل الماء لا ... يستطاب الماء إلا بالعَلل

فالبيتان الأولان قياس شرطي والثالث قياس فقهي، فإنه قاس الوصل على الماء، فكما أن الماء لا يستطاب إلا بعد العطش، فالوصل مثله لا يستطاب إلا بعد حرارة الهجر.

وعند ابن حجة أن القياس الشرطي أوضح دلالة في هذا الباب من غيره، وأعذب في الذوق، وأسهل في التركيب، فإنه جملة واقعة بعد «لو» الشرطية وجوابها وهذه الجملة على اصطلاح المناطقة مقدمة شرطية يستدل بها على ما تقدم من الحكم [١].

اللف والنشر

ويسميه بعض البديعيين **«لطي والنشر»**: وهو ذكر متعدد على التفصيل أو الإجمال، ثم ذكر واحد من غير تعيين، ثقة بأن السامع يرده إليه لعلمه بذلك بالقرائن اللفظية أو المعنوية.

---

(١) ارجع إلى كلام ابن حجة الحموي عن هذا النوع البديعي في كتابه **«خزانة الأدب»**: ص ١٦٥.